

Date : 06/05/2021

التاريخ : 2021/05/06

To : Boursa Kuwait Company
Dear sir,السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين
تحية طيبة وبعد،،

Subject: Disclosure of the Results of the Ordinary & Extraordinary General Assembly Meetings of Kuwait International Bank's Shareholders for the Financial Year Ended 31/12/2020

الموضوع / إفصاح عن نتائج اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية لمساهمي بنك الكويت الدولي للسنة المالية المنتهية في 2020/12/31

Reference to the subject above, and pursuant to Capital Markets Authority's regulations concerning disclosure of material information specified in Article (4-1-1/27) of Chapter Four of Book 10.

بالإشارة الى الموضوع أعلاه، واستنادا الى تعليمات هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية الواردة في الفصل الرابع من الكتاب العاشر مادة (4-1-1-27).

We would like to disclose the results of the Ordinary and Extraordinary General Assembly Meetings of Kuwait International Bank, convened on Thursday 06/05/2021 at 1100 a.m., in the Bank's Head Office, as stated in the attached disclosure form of material information.

نود الإفصاح عن نتائج اجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية لبنك الكويت الدولي المنعقدين يوم الخميس الموافق 2021/05/06 في تمام الساعة 11:00 صباحاً بمقر البنك الرئيسي على النحو الوارد في نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية المرفق.

Best Regards,

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،


محمد جراح الصباح

Mohammed Jarrah Al-Sabah

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	2021/05/06
اسم الشركة المدرجة	بنك الكويت الدولي
المعلومة الجوهرية	<p>القرارات المتخذة في اجتماع الجمعية العامة العادية للبنك:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. تمت الموافقة على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31 والمصادقة عليه. 2. تمت الموافقة على تقرير مراقبي حسابات البنك عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31 والمصادقة عليه. 3. تمت الموافقة على تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31 والمصادقة عليه. 4. تم سماع تقرير مكتب المدقق الشرعي الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31 والمصادقة عليه. 5. تم سماع تقرير بالمخالفات التي رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على البنك عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31. 6. تم اعتماد البيانات المالية والحسابات الختامية عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31. 7. تمت الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح نقدية أو أسهم منحة عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31. 8. تمت الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بمنح عمليات تمويل والتعامل مع أعضاء مجلس الإدارة والأطراف ذات الصلة خلال السنة المالية 2021 وذلك وفقاً للسياسات والنظم المعمول بها في البنك وفي إطار التشريعات والتعليمات الرقابية ذات الصلة. 9. تم تلاوة واعتماد تقرير التعاملات التي تمت أو ستتم مع الأطراف ذات الصلة. 10. تمت الموافقة على إخلاء طرف أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31. 11. تمت الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم البنك بما لا يتجاوز 10% (عشرة في المائة) من إجمالي عدد أسهم البنك، وعلى أن يستمر هذا التفويض سارياً لمدة ثمانية عشر شهراً من تاريخ صدوره. 12. تمت الموافقة على استقطاع 10% (عشرة في المائة) لحساب الاحتياطي القانوني بمبلغ 500 د.ك (خمسمائة دينار كويتي). 13. تمت المناقشة والموافقة على استقطاع 10% (عشرة في المائة) لحساب الاحتياطي الاختياري بمبلغ 500 د.ك (خمسمائة دينار كويتي). 14. تم إحاطة الجمعية علماً باستقالة السيد/ مصطفى السيد حسن الزلزلة (نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية سابقاً).

15. تمت الموافقة على إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية التي تنتهي في 2021/12/31 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم، وهم:
- الشيخ/ د. خالد مذكور المذکور.
 - الشيخ/ علي محمد جبي الجدي.
 - الشيخ/ د. عبدالعزيز خليفة القصار.
16. تمت الموافقة على إعادة تعيين مكتب المشورة والرابية للاستشارات المالية الإسلامية للقيام بمهمة التدقيق الشرعي الخارجي للسنة المالية التي تنتهي في 2021/12/31 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
17. تمت الموافقة على إعادة تعيين مراقبي حسابات البنك للسنة المالية التي تنتهي في 2021/12/31 وتفويض مجلس الإدارة في تحديد أتعابهما، وهما كل من:
- بدر عادل العبدالجادر من مكتب العيبان والعصيمي وشركاهم- ارنست ويونغ.
 - بدر عبدالله الوزان من مكتب الوزان وشركاه – ديلويت وتوش.
18. تمت الموافقة على إصدار البنك بشكل مباشر أو غير مباشر صكوك أو أدوات تمويلية أخرى (أي كانت أنواعها) وفقاً لصيغ العقود التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية (وكذلك تأسيس برنامج إصدار صكوك والإصدار تحت مظلته) بالدينار الكويتي أو أي عملة أخرى يراها مناسبة داخل أو خارج الكويت، مع تفويض مجلس الإدارة (وإجازة موافقاته السابقة) في كل ما يتعلق بإصدار الصكوك وتحديد قيمتها الإسمية وقيمة إصداراتها وشروطها وأحكامها والعائد عليها ووسائل طرحها واستهلاكها والقيام باتخاذ كل ما يلزم نحو ذلك بما يتفق وأحكام القوانين الواجبة التطبيق والقرارات ذات الصلة وذلك بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية عند الاقتضاء ولمجلس الإدارة أن يستعين بمن يراه مناسب في تنفيذ كل أو بعض ما تقدم.
19. تم ترقية عضوين مستقلين وهما كل من السيد/ أحمد عبدالمحسن تركي المليفي، والسيد/ د. رياض يوسف محمد فرس، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد المكافأة السنوية للعضوين المستقلين مع مراعاة قواعد الحوكمة الصادرة عن الجهات الرقابية.
- كما ترشح كل من السيد/ د. عبدالله عبدالصمد عبدالله معرفي، والسيد/ فيصل عبدالحميد منصور الصراف، لاستكمال باقي مدة العضوية للدورة الحالية لمجلس الإدارة (2021-2019)، حيث تم انتخاب السيد/ د. عبدالله عبدالصمد عبدالله معرفي ليكون عضو مكمل (غير مستقل)، وليصبح السيد/ فيصل عبدالحميد منصور الصراف عضو احتياط (غير مستقل).

القرارات المتخذة في اجتماع الجمعية العامة غير العادية للبنك:

1. تمت الموافقة على تعديل المادة (17) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي:

يتولى إدارة البنك مجلس إدارة مؤلف من (11) عضواً (تسعة أعضاء غير مستقلين تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري واثنان من المستقلين تختارهم الجمعية العامة العادية) على ألا تزيد فترة عضوية الأعضاء المستقلين عن دورتين وألا يزيد عددهم عن نصف عدد أعضاء مجلس الإدارة.

النص المعدل:

مع استمرار مجلس الإدارة الحالي في أداء مهامه حتى نهاية الدورة التي انتخب لها، يتولى إدارة البنك مجلس إدارة مؤلف من أحد عشر عضواً (من بينهم عضوان اثنان مستقلان على الأقل)، واعتباراً من تاريخ 2022/06/30 يكون عدد الأعضاء المستقلين أربعة أعضاء على الأقل وعلى ألا يزيد عدد الأعضاء المستقلين عن نصف عدد أعضاء مجلس الإدارة.

وتنتخب الجمعية العامة العادية أعضاء مجلس الإدارة وتختار الأعضاء المستقلين بالتصويت السري، وتحدد مكافآتهم.

ويكون انتخاب مجلس الإدارة لدورة مدتها ثلاث سنوات قابلة للتجديد وبمراعاة أن مدة عضوية العضو المستقل تنتهي بانتهاء دورة المجلس التي تم اختياره فيها، ويجوز للجمعية العامة العادية اختياره لدورة أخرى واحدة.

وفيما عدا ما يختص به الأعضاء المستقلون من أحكام خاصة يقرها القانون أو اللوائح التنفيذية أو تعليمات الجهات الرقابية أو هذا النظام، تسري على الأعضاء المستقلين سائر الأحكام التي يخضع لها غيرهم من أعضاء مجلس الإدارة، وعلى الأخص الأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات ولائحته التنفيذية لشغل المراكز الشاغرة بمجلس الإدارة مع مراعاة أنه إذا كان المركز الشاغر لعضو مستقل فيكون شغله بعضو مستقل آخر.

تمكين البنك من استيفاء الموافقات اللازمة من الجمعية العامة العادية وغير العادية لتسيير أعماله المصرفية.

أثر المعلومة
الجوهرية على
المركز المالي
للشركة